

الجزء الأول : (12 ن)

قال تعالى : { وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُوَنَا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَهَلُونَ قَالُوا سَلَامًا } (63) وَالَّذِينَ يَبْيَثُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيمًا } (64) وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَصْرَفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنْ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا } (65) إِنَّهَا سَاءَتْ مُسْتَقْرَأً وَمُقَاماً } (66) وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يُفْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوْمًا } (67) وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ إِلَّا حَرَمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَرْثُونَ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَاماً } (68) يُضَعَّفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا } (69) إِلَّا مَنْ تَابَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَلِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّاتِهِمْ حَسَنَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا } (70) وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَلِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَيْهِ مَتَابًا } (71) } سورة الفرقان

المطلوب :

- 1 - بين معنى ما تحته خط في الآيات ثم استخرج صفتين من صفات عباد الرحمن مع شرحهما
- 2 - استخرج ثلاثة كبار ذكرتها الآيات البينات مع شرح كل واحدة منها
- 3 - بين ثواب عباد الرحمن الذي أعده الله لهم مستشهادا بما تحفظ من أواخر سورة الفرقان
- 4 - في الآية 64 تم الإشارة إلى عبادة من العبادات
 - أ . بين مفهوم العبادة و الغاية منها
 - ب . عرف هذه العبادة التي أشارت إليها الآية لغة واصطلاحا ثم بين أربع حكم لتشريعها
- 5 - استخرج فائدتين وحكمين من الآيات الكريمتات

الجزء الثاني : (08 ن)

قال تعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مُرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسَتِ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَأَمْسَحُوا بِوُجُوهِهِمْ وَأَيْدِيهِمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوا عَفْوًا) سورة النساء | الآية 43

المطلوب :

- 1 - في الآية ذكر لبعض عوارض التكليف استخرج اثنين منها مبينا نوعها مع الشرح
- 2 - ذكرت الآية شرطا من شروط صحة الصلاة وهو الطهارة ، اذكر شروط وجوب الصلاة وشروط صحة ووجوب الصلاة معا
- 3 - أجب ب : صح أو خطأ وصح الخطأ إن وجد فيما يلي :
 - . الواجب هو ما طلب الشارع من المكلف الكف عن فعله على سبيل اللزوم والhardt
 - . ينقسم الواجب إلى ثلاثة أقسام
 - . المباح هو ما أذن الشارع في فعله وتركه ولم يرتب عليه ثوابا أو عقابا
 - . الحكم التكليفي هو خطاب الله تعالى المتعلق بأفعال المكلفين طلبا أو تخيرا أو وضعا .